

11-85/ ما حكم من كانت فى عملية وبعد ان فاقت من البنج

قضت الصلاة ولكن فاتتها صلاة حيث اتاها الحيض ؟

عبدالمحسن الزامل

اختنا عبير سألت تقول هي في طبعها يوم العملية من اثار البنج فات عليها مجموعة من الصلوات بعض الصلوات هو احدى الصلوات ما

قضتها انتتها هل فيه بأس ماذا تفعل الان - [00:00:00](#)

عمل عملية اصابه غيبوبة بسبب البنج هذا فيه خلاف. ذهب الامام الشافعي رحمه الله ومالك الى ان من استغرق الوقت كله وكان

مغميا عليه فانه عليه والحق بذلك من تعالج علاجا محبا - [00:00:16](#)

ايضا من تعالج بنحو ذلك انما من كان سبب الغيبوبة امر محرم فهذا عامة اهل العلم وحكوا عليه الاتفاق انه ليس معذور ليس معذور.

فعلى هذا اه على هذا القول لا شيء عليه في الوقت فلو انه مثلا - [00:00:40](#)

دخلت في البنج قبل الزوال ولم تخرج الا بعد غروب الشمس سقطت صلاة الظهر والعصر على هذا على هذا القول وقول الجمهور انها

تصلي وهذا هو الاحوط. هم. كون الانسان يصلي ويؤدي الصلاة وغيرها مما يحصل فيه خلاف خاصة اذا كان خلاف. والمسألة في -

[00:00:55](#)

خلاف قوي بل هي مسألة اجتهادية في الحقيقة مبنية على بعض قواعد واصول لاهل علم وكلام في هذا لاهل العلم معروف. لكن

الاحوط لها ان تصلي والابرأ خاصة اذا كان المكلف - [00:01:12](#)

يعتقد ان هذا هو القول الذي يعمل به وانه استفتى في هذا هذا الصلاة التي ذكرت انها لم تصلها الواجب ان تصلي من الواجب ولا يجوز

لها ان تؤخرها. لكن لو فرض انها مثلا افافت من البنج ثم صلت الصلوات التي عليها. ثم لما اراد ان تصلي - [00:01:25](#)

في صلاة العشاء نزل بها في هذه الصلاة عليها واجبة على فعلها واجبة ثم تقضيها بعد طهرها. جميل - [00:01:44](#)